



٢٠٢٥/٢/٢٥

بيان من الهيئة العامة للرقابة المالية

بشأن

شركة المصرية الكويتية للاستثمار والتجارة (ش.م.م)

في إطار قيام الهيئة بمهامها بشأن العمل على حماية حقوق المتعاملين في الأسواق المالية غير المصرفية واتخاذ ما يلزم من إجراءات للعمل على سلامة واستقرار تلك الأسواق، وذلك إعمالاً لأحكام قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩.

وفي ضوء ما تكشف للهيئة من خلال فحص القوائم المالية لشركة المصرية الكويتية للاستثمار والتجارة عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/٩/٣٠ الواردة للهيئة في ٢٠٢٤/١١/١٠ والتي تبين وجود عدد من الملاحظات الجوهرية لدى الهيئة، تمثلت أهمها فيما يلي:

- أن بند الإيرادات الظاهر بقائمة الدخل عن الفترة المنتهية في ٢٠٢٤/٩/٣٠ ناتج من مبيعات الفروع في حين لم تتولد للشركة أية إيرادات من عملية التصنيع بما لا يتفق وغرض الشركة الرئيسي.
- تضمن بند حقوق الملكية للشركة بند تسديدات المساهم الرئيسي البالغة نحو ٢,٤ مليون جنيه مصري بالرغم من أنه كان يلزم تبويبها ضمن بنود الالتزامات بالقوائم المالية.
- أن بند التزامات حق انتفاع تمثل في رصيد ثابت بلغ نحو ٥,١ مليون جنيه لم يتم سداده، بما قد يشير إلى وجود تعثر مالي يفيد عدم القدرة على سداد الالتزامات في ضوء أن رصيد النقدية بالصندوق ولدى البنوك قد بلغ صفر.
- خلو القوائم المالية المشار إليها من أية مخصصات لمقابلة الالتزامات الضريبية وعلى الأخص في ضوء تضمن الإيضاحات المتممة وجود نزاع مع مأمورية الضرائب فيما يخص ضريبة الدخل بالإضافة لعدم تحديث الموقف الضريبي.
- عدم قيام الشركة بتضمين القوائم المالية المشار إليها الرد على التحفظات وفقرات توجيه الانتباه الواردة في تقرير مراقب الحسابات.

وعليه وفي ضوء تلك الملاحظات، فقد قامت الهيئة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٤ بإجراء تحقيق ميداني من خلال لجنة مشتركة من الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار على مقر الشركة الكائن بجمعية عرابي بالعجوز، وقد أسفرت نتائج التحقيق الميداني ومحضر المناقشة مع المسؤولين بالشركة في تاريخه عما يلي:

- أن تسديدات المساهم الرئيسي البالغة نحو ٢,٤ مليون جنيه مصري المشار إليها بالقوائم المالية اتضح أنها ليست من المساهم الرئيسي ولكنها من أحد الأطراف ذوي العلاقة وفقاً لما أفاد به المسؤولين أثناء المناقشات بما يبين عدم سلامة التبويب بالقوائم المالية لهذا البند.
- أن الشركة متوقفة عن مزاولة النشاط والإنتاج منذ عام تقريباً والمصنع متوقف عن العمل والمبنى خالي من أية تجهيزات صناعية تتيح له الإنتاج الصناعي.
- أنه لا توجد خطة لإعادة تشغيل المصنع نظراً لعدم توافر مصادر تمويلية.



- عدم وجود مخزون لدى الشركة.
- عدم وجود نظام مالي ومستندي متاح بالشركة يشمل الدفاتر القانونية للشركة.
- عدم وجود نظام للرقابة الداخلية بالشركة.

وترتيباً على ما سلف وانطلاقاً من مسئولية الهيئة العامة للرقابة المالية بمباشرة دورها وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال، واتخاذ ما يلزم من إجراءات للحفاظ على سلامة واستقرار تلك الأسواق، وحماية حقوق المتعاملين فيها والتأكد من الإفصاح الدقيق عن موقف الشركات التي يتم التداول على أسهمها، فقد تقرر استمرار إيقاف التعامل على أسهم شركة المصرية الكويتية للاستثمار والتجارة لحين موافاة الهيئة بمحضر مجلس إدارة الشركة معتمداً من الجهة الإدارية المختصة متضمناً إقرار وتعهد المجلس بالالتزام بما يلي:

(١) بموافاة الهيئة بالقوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ بعد إعادة تصويرها وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية مرفقاً بها تقرير نظيف من مراقب حسابات الشركة وذلك بحد أقصى ٢٠٢٥/٤/٣٠.

(٢) بوضع نظام مالي ومحاسبي وتفعيل إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة وكذلك إمساك الشركة للدفاتر وفقاً للمتطلبات القانونية مرفقاً به إقرار من مراقب حسابات الشركة بما يفيد ذلك بحد أقصى ٢٠٢٥/٤/٣٠.

(٣) بوضع خطة إعادة تشغيل المصنع موضحاً بها إجراءات بدء التشغيل وممارسة النشاط الفعلي، وكذلك الإجراءات الفعلية لتوفير التمويل اللازم لممارسة النشاط محدد بها التوقيتات الزمنية للعرض على لجنة القيد بالبورصة المصرية وذلك بحد أقصى ٢٠٢٥/٤/٣٠ وذلك لإعمال شئونها في تقييم الخطة ودون الإخلال بسلطة البورصة المصرية في تطبيق المادة (٥٣) من قواعد القيد والشطب.

وذلك دون الإخلال بحق الهيئة في اتخاذ كافة الإجراءات الرقابية حيال ما قد تمثله تلك الوقائع من مخالفات، وفقاً لحكم المادة السادسة عشر من القانون رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٩ الصادر بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وتهيب الهيئة بالمتعاملين مراعاة الحرص والدقة حال اتخاذ أي قرار استثماري في ضوء ما سبق، وإذ تؤكد الهيئة حرصها بمباشرة دورها الرقابي واتخاذها لكافة الإجراءات القانونية اللازمة للحفاظ على سلامة الأسواق وتطبيق القانون واللوائح والقرارات ذات الصلة، لضمان حماية حقوق المتعاملين، وخاصة صغار المستثمرين في سوق رأس المال المصري.
